

«باب»

(المرأة راعية على بيت زوجها)

١٤٤ عن ابن عمر رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : «كلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته ، والأمير راع ، والرجل راع على أهل بيته ، والمرأة راعية على بيت زوجها وولده ، فكلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته » .
متفق عليه .

١٤٥ عن أبي هريرة رضى الله عنه قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : «نساء قریش خير نساء ركب الأهل ، أحناء على طفل ، وأرعاه على زوج فى ذات يده» .
متفق عليه .

إضاءة على المعنى :

(أحناء) : أشفقه ، وحنى المرأة على ولدها اذا لم تتزوج بعد موت الأب ، قال ابن التين : فان تزوجت فليست بحانية ، قال الحسن فى الحانية : التى لها ولد ، ولا تتزوج .

(وأرعاه على زوج) : أى أحفظ وأصون لماله بالأمانة فيه والصيانة له وترك التبذير فى الانفاق .

(فى ذات يده) : أى فى ماله المضاف إليه ، ومنه قولهم قليل ذات اليد ، أى قليل المال .

١٤٦ عن على رضى الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما زوج فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة آدم حشوها ليف ، ورحاءين ، وسقاءين ، قال : فقال على لفاطمة يوما : لقد سنوت حتى اشتكيت صدرى ، وقد جاء الله بسبى ، فاذهبي ، فاستخدمى ، فقالت : وأنا والله ، قد طحنت حتى مجلت يداي ، فأنت النبي صلى